[347] محمد بن أبي حمزة وهشام وحفص، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، انه دخل عليه نسوة فسألته امرأة منهن عن السحق ؟ فقال: حدها حد الزاني، فقالت المرأة: ما ذكر الله ذلك في القرآن فقال: بلى (1)، هن أصحاب الرس. ورواه الصدوق في (عقاب الاعمال) (2) عن أبيه، عن علي بن إبراهيم (3)، عن محمد بن أبى عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام). ورواه البرقي في (المحاسن)، عن أبيه عن ابن أبى عمير مثله (4). (25792) 9 - الحسن بن الفضل الطبرسي في (مكارم الاخلاق): عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: لا تبيتن المرأتان في ثوب واحد إلا أن تضطرا إليه. (25793) 10 - وعنه (عليه السلام) قال: لا ينام الرجلان في لحاف واحد إلا ان يضطرا فينام كل واحد منهما في ازاره ويكون اللحاف - بعد - واحدا والمرأتان جميعا كذلك ولا تنام ابنة الرجل معه في لحافه ولا امه. (25794) 11 - على بن إبراهيم في (تفسيره): عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن جميل عن أبى عبد الله (عليه السلام) قال: دخلت امرأة مع مولاتها على أبى عبد الله (عليه السلام) فقالت: ما تقول: في اللواتى مع اللواتى ؟ فقال: هن في النار إذا كان يوم القيامة اتي بهن فالبسن جلبابا من نار وخفين من نار

(1) في المصدر زيادة: (قالت: واين هو ؟ قال:). (2) عقاب الاعمال: 318 / 14. (3) في المصدر زيادة: عن ابيه. (4) المحاسن: 114 / 114. (9) مكارم الاخلاق: 232. (10) مكارم الاخلاق: 232. (11) تفسير القمي 2: 113. (*)